



خدمة إصدار تفويض تصدير أدوية ومواد مخدرة

تتيح هذه الخدمة للشركات والمصانع الطبية تقديم طلبات تفويض تصدير الأدوية والمواد المخدرة لخارج الدولة.















خدمة فرعية/تكميلية فرعية







إجراءات الخدمة

- 01) الدخول إلى موقع وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو التطبيق الذكي باستخدام الهوية الرقمية
 - تقديم طلب للحصول على الموافقة لتصدير الأدوية المخدرة ودفع رسوم الطلب
 - 03
 - دراسة الطلب ومراجعة الوثائق والمتطلبات بواسطة الموظف المختص

 - إصدار إذن التصدير من قبل إدارة الدواء
 - (05)
 - يدفع المتعامل الرسوم المستحقة, ويقوم بإتمام إجراءات التصدير



الوثائق المطلوبة

- إذن استيراد معتمد من بلد المستورد
 - طلب تصریح التصدیر
 - الفاتورة / الفاتورة الأولية
- الترخيص الصادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع
 - الترخيص التجاري
 - ترخیص الصیدلي المسؤول



الشروط والمتطلبات

- يجب أن يكون الدواء مسجلاً من قبل وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
 - يجب تقديم الطلب ودفع الرسوم من خلال الخدمة الإلكترونية.

قنوات تقديم الخدمة



الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع: الموقع الإلكتروني لور www.mohap.gov.ae

تكون مدة صلاحية تفويض التصدير شهرين من تاريخ الموافقة

المصادر

ه دليل المستخدم

الأسئلة الشائعة



الجمهور المستهدف

مصانع الأدوية المحلية ومستودعات الأدوية

أماكن استلام الخدمة

 الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع: www.mohap.gov.ae

الخدمات المرتبطة لا ترتبط هذه الخدمة بأية خدمات أخرى

باقة الخدمة

لا ترتبط هذه الخدمة بأى باقة



تفاصيل الاتصال SmartServicesSupport@mohap.gov.ae



رسوم الخدمة

رسوم الطلب: 100 در هم

رسوم إذن تصدير الأدوية المخدرة: 500 درهم عن کل إذن

أهداف التنمية المستدامة



ملاحظات